

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٥٦ لسنة ٢٠١١

يربط موازنة الهيئة العامة للتنمية الصناعية

للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١

(رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة)

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدهله له :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر

المرسوم بقانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة للتنمية الصناعية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ١٢٣٦٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وثلاثة عشر مليوناً وثلاثمائة واثنان وستون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٤٩٣٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعين مليوناً وثلاثمائة وتسعمائة وأربعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٥٤٥٠٠٠ جنيه .

- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٤٣٨٩٤٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٥٩٤٢٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسين مليوناً وسبعين مليوناً ومائتان وخمسون ألف جنيه) منها جنيه إعانت من الخزانة العامة .

(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ١٠٠٨٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة مليون وثمانمائة ألف جنيه) كلها فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٢٠١٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربععمائة وتسعة عشر مليوناً ومائة واثنان وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٩٨٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٨٩٣٢٢٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٢٠١٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربععمائة وتسعة عشر مليوناً ومائة واثنان وعشرون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

لتلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ، ويكون له قوة القانون ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١١

صدر بالقاهرة في ٢٤ رجب سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٦ يونيو سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

موازنة المدينة العاشرة للتنمية الصناعية
للسنة المالية ١٤٢٠/١٤١٩

الجريدة الرسمية - العدد ٢٥ مكرر (ج) في ٢٨ يونيو سنة ٢٠١١

بيان		٢٠١٢/٢٠١١	٢٠١١/٢٠١٠	بيان
الإيرادات:				التالييف والمصروفات:
مجزوعة (١) إيرادات النشاط ٢٥٠			٢٥٠	مجزوعة (١) خدمات ومواد ونقل وقطع غيار ٢٦٤
مجزوعة (٢) منح وإعانات ٤٥			٤٥	مجزوعة (٢) الأجر ٣٤٠
مجزوعة (٣) إيرادات استثمارات وفوائد ٣٥١٥٨			٣٥٣٤٠	مجزوعة (٣) المصاريف ١٦٨٥١
مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى ٣١٩			-	مجموعة (٤) مشتريات بضائع بعرض البيع ٣١٩
جملة الإيرادات ٥٩٤٣٦			٦١٠	مجموعة (٥) أعباء، وخصائر ٦١٤
أرباح العام:				أرباح التكاليف والمصروفات ٤٣٤٤٠
أرباح موزعة (فائض حكومة) ٨٠				جملة الموارنة ٦٥٨٣٦
صافي ربح العام ٨٠				أرباح العام ٨٠
جملة الموارنة الجارية ٦٣٧٥٠				أرباح موزعة (فائض حكومة) ٨٠
الإيرادات الرأسمالية:				صافي ربح العام ٨٠
إيرادات رأسمالية متفرعة ٦٤٤				أرباح موزعة (فائض حكومة) ٨٠
استخدامات استثمارية ٦٤٤				صافي ربح العام ٨٠
تحويلات رأسمالية ٣٩٨٠				أرباح موزعة (فائض حكومة) ٨٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية ١٦١				أرباح موزعة (فائض حكومة) ٨٠
إجمالي الموارنة ١٤٠				أرباح موزعة (فائض حكومة) ٨٠
إجمالي الموارنة ١٤٠				أرباح موزعة (فائض حكومة) ٨٠